

## سنن البيهقي الكبرى

19486 - أخبرنا عبد ا [ بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري ح وأخبرنا أبو عبد ا [ الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس Bهما Y أن إسرائيل أخذه عرق النساء فكان يبيت وله زقاء قال فجعل إن شفاه ا [ أن لا يأكل لحما فيه عروق قال فحرمة اليهود فنزلت { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين } أي إن هذا كان قبل التوراة قال عبد الرزاق قال سفيان زقاء صياحا قال الشافعي قال ا [ تبارك وتعالى { فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم } الآية قال الشافعي C وهن يعني وا [ أعلم طيبات كانت أحلت لهم وقال { وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم } قال الشافعي الحوايا ما حوى الطعام والشراب في البطن